وهذا مبدأ أبي عبيد .

وروى نافع عن ابن عمر قال الوجه والكفان .

وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الوجه والكف .

وبعضهم يقول عن ابن عباس الكحل والخضاب وكذلك قال مجاهد وعطاء .

ومعنى الكحل والخضاب ومعنى الوجه والكف سواء .

وروت أم شبيب عن عائشة قالت القلب والفتخة والفتخة الخاتم وجمعها فتخ وفتخات .

قال أبو جعفر وهذا قريب من قول ابن عمر وابن عباس وهو أشبه بمعنى الآية من الثيباب لأنه من جنس الزينة الأولى .

وأكثر الفقهاء عليه ألا ترى أن المرأة يجب عليها أن تستر في